

الملحق (تابع)
ولاية الجزائر

| التسمية | الولاية | الدائرة | البلدية | الحدود والمساحة |
|------------|---------|---------------|----------------------|--|
| برج البحري | الجزائر | الدار البيضاء | برج البحري المرسى | <p>حدودها :</p> <p>شمالا : المنطقة العسكرية لتمنقوست.</p> <p>شرقا : الطريق الموازي للطريق الوطني رقم 24 الواقع على مسافة 1500 متر إلى شرق هذا الطريق مع محاذاة مشروع السكنات.</p> <p>غربا : البحر الأبيض المتوسط.</p> <p>جنوبا : وادي الحمير.</p> <p>المساحة : 324,25 هكتارا</p> |

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 08 - 366 المؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1429 الموافق 15 نوفمبر سنة 2008 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 31 من القانون رقم 07 - 06 المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 13 مايو سنة 2007 والمذكور أعلاه، تحدد القائمة الاسمية للأشجار الحضرية وأشجار الصنف بملحق هذا المرسوم.

المادة 2 : يكون اختيار الشتلات للغرس وفق مخطط التسيير المنصوص عليه في المادة 26 من القانون رقم 07 - 06 المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 13 مايو سنة 2007 والمذكور أعلاه.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 11 صفر عام 1430 الموافق 7 فبراير سنة 2009.

أحمد أويحيى

مرسوم تنفيذي رقم 09 - 67 مؤرخ في 11 صفر عام 1430 الموافق 7 فبراير سنة 2009، يحدد القائمة الاسمية للأشجار الحضرية وأشجار الصنف.

إن الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 85 - 3 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 07 - 06 المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 13 مايو سنة 2007 والمتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 12 المؤرخ في 23 رمضان عام 1404 الموافق 23 يونيو سنة 1984 والمتضمن النظام العام للغابات، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 08 - 365 المؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1429 الموافق 15 نوفمبر سنة 2008 والمتضمن تعيين الوزير الأول،